



Distr.
GENERAL

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

E/CN.4/1999/152
13 April 1999
Original: ARABIC AND ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون
البند ٨ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

رسالة مؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩ وموجهة إلى المفوضة السامية
لحقوق الإنسان وإلى رئيس لجنة حقوق الإنسان من المراقب الدائم
لفلسطين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

بعد الاطلاع على تقرير السيد هانو هالينين، المقرر الخاص، (E/CN.4/1999/24) المقدم إلى الدورة الخامسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، أصبح واضحاً أن حكومة إسرائيل لم تتعاون مع المقرر الخاص فيما يتعلق بإنجاز مهمته المحددة في ولايته المنصوص عليها في قرار لجنة حقوق الإنسان رقم ٢/١٩٩٣ الف المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣ (الفقرة ٤ من التقرير المذكور).

ومن الواضح أيضاً أن لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين لعام ١٩٩٣ قد اتخذت قراراً بتعيين مقرر خاص للتحقيق في انتهاكات إسرائيل لمبادئ وقواعد القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب لعام ١٩٤٩ بعد عشرات القرارات التي أدانت فيها اللجنة ممارسات إسرائيل وانتهاكاتها الجسيمة للمبادئ والقواعد آنفة الذكر ولحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ احتلالها العسكري لها عام ١٩٦٧.

وقد أكد المقرر الخاص في تقريره كما في التقارير السابقة أن إسرائيل ما زالت ترفض التعاون معه في إنجاز مهمته، وتمتنع عن استقباله والتعامل معه كمقرر خاص من قِبَل لجنة حقوق الإنسان، في حين فتح الجانب الفلسطيني للمقرر الخاص جميع الأبواب والمجالات لمساعدته في مهمته المذكورة منذ تعيينه واستناداً لولايته المحددة بقرار اللجنة ٢/١٩٩٣ (الفقرة ٩ من التقرير).

إلا أن السيد المقرر الخاص قد خرج عن ولايته عندما تحدث عن أمور تتعلق بعملية السلام لا علاقة لها بصلب ولايته المحددة في قرار اللجنة سالف الذكر (الفقرات ١١ إلى ١٣)، كما أنه خرج عن صلب ولايته عندما تحدث عن مزاعم تتعلق بالقضاء الفلسطيني (الفقرة ٥١).

إن الغريب والذي لا يتوافق مع ولاية المقرر الخاص أنه يطالب في تقريره بتعديل ولايته بحيث تمتد إلى مناطق أخرى أبعد مما حددها القرار ٢/١٩٩٣ (الفقرة ٥٨)، متجاهلاً الأسباب الموضوعية لتدهور حالة حقوق الإنسان المستمر تحت الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية وممارسات سلطات الاحتلال في هذا الشأن على مدى أكثر من ثلاثين سنة باعتبارها السبب والمبرر الأساسي والوحيد لتعيين المقرر الخاص في الدورة التاسعة والأربعين للجنة. أما إذا كان المقرر الخاص يستشعر أخطاراً تهدد حقوق الإنسان في مناطق أخرى خارج إطار ولايته، فإن الأمر يتعلق باللجنة نفسها لتدرس ذلك، ومن شأنها فقط دون مبادرة من المقرر الخاص اتخاذ ما تراه مناسباً لمعالجة الأمر.

كما أنه من الغريب أيضاً أن يتوافق موقف المقرر الخاص مع موقف ممثل حكومة إسرائيل في اللجنة الذي طالب في بيانه أمام اللجنة بتاريخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩ بدعم مطالب المقرر الخاص بتغيير ولايته، وهو يمثل الحكومة التي ترتكب الانتهاكات الجسيمة ضد حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتؤكد سنة بعد سنة رفضها التعاون مع المقرر الخاص ورفض استقباله لإنجاز مهمته في رفض سافر لقرارات لجنة حقوق الإنسان.

إن السبيل الوحيد لفهم مطالبة إسرائيل من ناحية والمقرر الخاص من ناحية أخرى بتغيير هذه الولاية هو إطلاق يد إسرائيل وسلطات احتلالها في الاستمرار بانتهاكات حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني دون رقيب من لجنة حقوق الإنسان، وإبعاد الأنظار عن ممارساتها، وخلق انطباع يُخطئ اللجنة وقراراتها المتعاقبة إزاء تدهور أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بينما الاحتلال الإسرائيلي لتلك الأراضي ما زال قائماً وما يترتب عليه من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ما زالت مستمرة.

واستناداً إلى كل ما ورد أعلاه، فإن فلسطين والعديد من الدول الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان ترفض مطالبة إسرائيل والمقرر الخاص بتغيير ولايته رفضاً قاطعاً، وتطالب باستمرار مهمته كما حددتها اللجنة في قرارها ٢/١٩٩٣ ألف الذي اعتمده في دورتها التاسعة والأربعين بتاريخ ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣. وسوف يستمر الجانب الفلسطيني بالتعاون مع المقرر الخاص طالما يعمل في إطار ولايته المذكورة أعلاه.

أرجو التفضل بتعميم هذه الرسالة على أعضاء لجنة حقوق الإنسان كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الخامسة والخمسين تحت البند (٨) من جدول أعمالها.

(توقيع) نبيل الرملاوي
السفير
المراقب الدائم